

210 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصلاة / الأذان و

الإقامة / صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقير موسى ابن احمد الحجاوي رحمة الله الدرس الثاني عشر - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى وهو خمس عشرة جملة. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:18
الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين. ما زال رحمة الله في سياق احكام اللاداب وقد سبق في اول الباب يخرجون من هذه الاحكام - 00:00:36

والان يقول وهو اي النجاة خمس عشرة جملة والاذان اصل مشروعية واصل مبدأ في الاسلام ان النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر الى المدينة اراد ان يجتمع الناس باداء الصلوات الخمس. تشاور مع اصحابه رضي الله عنهم في الوسيلة التي - 00:01:00
يجمعون بها الناس فاشار بعضهم بان يتخد الناقوس فقال جبريل صلى الله عليه وسلم الناقوس للنصارى وشار البعض الى احد بان يتخد البوق فقال صلى الله عليه وسلم البروك لليهود - 00:01:41
اي انهم كانوا اليهود والنصارى ينادون بصلواتهم بهذه الالات ونحن مرmons في مخالفة وشار بعضهم بان توقد نار على مرتفع فاذا رأها الناس اختمعوا في الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل مجوس - 00:02:09
شعار الماجوس ونحن منهجون عن التشبه به متربدين ما هي الوسيلة التي فيبينما عبد الله ابن زيد رضي الله عنه بهذه المرأة رجلا في الرؤيا دعه ناقوس قال اتبيني هذا - 00:02:34

قال وماذا تزيد به ؟ قال اريد ان ينادي به للصلاة قال الا ادلك على ما هو خير من هذا قال الله فالقى عليه الاذان القى عليه الاذان بهذه الجمل الخمسة عشر - 00:03:15

فلما اصبح اتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بهذه الرؤية فقال صلى الله عليه وسلم انها رؤيا حق فالقها على بلال فانه اندى منك صوته ان يرفع منك صوت - 00:03:38

فاللقاء على بلال رضي الله عنه فاذن بها فلما سمعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء مسرعا فقال والذي باهث بالحق نبيا لقد رأيت مثل ما رأى عبدالله بن زيد - 00:03:57

فاستقر الاذان من ذاك الوقت بهذه الصفة العظيمة المشتملة على التوحيد وعلى تعظيم الله سبحانه وتعالى والدعوة الى الصلاة دعوتي الى الفلاح ثم التكبير ثم ختام الاذان كلمة التوحيد لا الله الا الله - 00:04:17

كما بدأ بالشهادتين وهي هذه الجمل الخمسة عشر الذي اذن بها بلال ايه الدليل ده ؟ واستمر عمل المسلمين عليها الاعلامية واما اذانه ابي محظورة في مكة فانه كان يرجع الشهادتين - 00:04:52

ما يسمى بالفرجيم وهو ان يقول اشهد ان لا الله الا الله سرا ثم يرفع بها صوت ثم يقول اشهد ان محمد رسول الله سرا ثم يرفع بها صوته ما يسمى بالترجيع - 00:05:22

وهذا يسمى اذان ابي محذورة في مكة وهو اذان صحيح ولكن الاذان الذي كان بالمدينة هو الذي كان عند النبي صلى الله عليه وسلم

وهو اكتر زملا فهو المشهور عند المسلمين - 00:05:42

خمس عشرة جول تطهير اربع مرات شهادة ان لا اله الا الله مرتان شهادة ان محمد رسول الله مرتان ان يعرض الصلاة مرتين ابها
البلاء مرتين تدبير مرتان تهليل هذى خمسة عشرة تدوم - 00:06:07

وفي اداء الصبح يزيد صلاة خير من النوم مرتين هذه صفة الاداب الثابتة المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي عليها
عمل المسلمين سلفا عن خلقه واما الزيادة - 00:06:35

حي على خير العمل هذه لم تثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم او الاتباع الشيعية في قوله اشهد ان عليا ولي الله هذه ليست
بالاذان وانما هم متبعون وزادوها في العنان - 00:07:03

وهو خمسة عشرة جملة؟ خمسة وهو خمس عشرة جملة يرتلها على علو يرتلها بمعنى انه تغسل ترتيب الترصد للاقائمه لقوله صلى الله
عليه وسلم بلال اذا اذنت تترسل ولا يسرع فيها. نعم - 00:07:27

يرتلها على علو على المؤذن على علو اما خطأ واما على منارة يكون ابلغ الاعلام فليسمعه الناس كان بلال يؤذن على سطح
منزل حول مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهو على البيوت التي حول المسجد - 00:07:59

كان يؤدب على صدره لان هذا هبلا بالاعلام والان لما وجدت مكبر صوت حصل المقصود فلو اذن داخل المسجد فاكبر الصوت يرفع
يرفع الاذان لا متظهرا يستحب ان يكون متظهرا - 00:08:31

ليكون المؤذن على طهارة من الحديثين الاكبر والابصار وليس هذا بشرط فلو اذن وهو على غير طهارة اجزا اذانه. نعم مستقبل القبلة
كذلك تكونوا في اداء الاذان مستقبل القبلة لان الاذان عبادة - 00:09:00

يستقبل بلا القبلة. نعم. جاعلا اصبعيه في اذنيه هكذا ورد ان بلال رضي الله عنه يفعل ذلك وذلك من اجل ارتفاع الصوت. مم. غير
مستديم غير مستديم على الجهاد بل يكون ثابتا فيما في مقام واحد. من اول الاذان الى اخره - 00:09:21

ولا يجوز علشان ابلغ الجهة الفلانية والامام الفلانية لا هذا لم يرد لا ملتفتا في الحيولة يمينا وشمالا. هكذا السنة يلتفت الجميع على
حي على الصلاة جميلة ويلتفت حي على الفلاح عن شماليه. هذه السنة. ولو كان يؤذن في مكبر صوت - 00:09:51

ولا يترك هذه السنة لا قائلا بعدهما في اذان الصبح الصلاة خير من النوم مرتين لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها ابا محنورة ان
ان يقول في اعلان الصلح الصلاة خير من النوم لانه وقت نوم - 00:10:21

الذى ان يستيقظ الناس نعم ولا يقولها الرؤيا بغير ادام الصبح. نعم وهي احدى عشرة يحجرها. واما الاقامة فهي احدى عشرة جملة.
يحضرها بمعنى يسرع فيها ولا يترسل فيها لانها لاعلام الحاضرين - 00:10:44

الموجودين في المسجد فلا حاجة الى التوسل فيها ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقمت فاحذر اذا اذنت تترسل واذا اقمت
فاحذر فما يفعله بعض المؤذنين الان من تمطيط الاقامة حتى تصبح كأنها الاذان هذا مخالف للسنة. نعم - 00:11:13

ويقيم من اذن في مكانه ان سهل. والسنة ان من اذن فانه يقيم هذه السنة اما لو اذن واحد واقام شخص اخر فهذه جائزة لكن السنة
ان من اذن فهو يقيم - 00:11:42

لان رجلا يقال له اخو سدى اذن لما تأخر بذلك فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اراد بلال ان يقيم الصلاة قال يقيم اخو سدى فان
من اذن هذا هو السنة. نعم - 00:12:01

ويقيم من اذن في مكانه ان سهد. في مكانه الذي اذن فيه لو سبق لنا ان يؤذن على مرتفع فينبغي ان يؤذن على المرتفع الذي المحيط
في المرتفع الذي اذن فيه ليعلم الناس بالاقامة ايضا. هذا انسه. اما اذا صعب - 00:12:23

بحيث تغوص التكبير في الاحرام فانه يقيم في المسجد لا مانع من ذلك. نعم ولا يصح الا مرتب لا يصح الاذان والاقامة الا مرتب اي
لبسه ان نفس الجمل لم يفزعه ولو بدأ بالشهادتين - 00:12:47

ثم بعد ثم جاء بالتكبير بعد الشهادتين هذا غير صحيح. لان هذا مخالف للصفة الثالثة الذي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم هذا
شرط الترتيب شرط من شروط صحة الاذان. نعم - 00:13:17

متواليا كذلك يقول زمل الاذان متواالية. فلا يقصد بين جمل الاذان بقصد طويل لان هذا يقطع الالم اما الفصل اليسير للكحة او ليعطاس او لكلام مع احد يحتاج الى ان يكلمه وهو يسيرا - 00:13:40

فلا مانع من ذلك للحاجة كان يقول اغلق الباب او هذا كذا كلام يسيرا بحاله هذا لا يبقى عنه لا يقطع الموالاة وبشرط ان يكون الكلام مباحة. ان يكون يسيرا - 00:14:05

وان يكون مباحا ان كان كلاما كثيرا فانه يبطل الاذن لفوات المغالاة وان كان محurma كشفي والسب فانهم يبطلوا الاذن ولو كان يسيرا لا من عدل يشترط ان يكون المقدم عدلا - 00:14:27

يعني ظاهر العدالة اما الهاشم هو الذي يفعل شيئا من الكبائر هذا لا يصح على عيوبه لان الاذان اعلام واخبار لدخول الوقت والاذان امانة فلا يهمل خبر الفاسق ولا يؤتمن على الوقت. نعم - 00:14:57

ولو ملحتنا او ملحوتنا يجزي ولو كان ملاحقا اي مطربا به ولو اشار الى الخلافة الذي ينبغي ان لا يكون فيه التطهير. هذا هو الذي ينبغي واذا كان في تقرير فيه خلاف. والذي مشى عليه هنا انه يصوم - 00:15:25

يصح مع التلحين والالواد ترك التلحين. نعم. ولو ملحتنا او ملحوظة الفرق بين الملحن والملحون الولاة هل هو المفرد به؟ والملحون هو الذي فيه لحن بان يرفع المنصوب يعني نحن في اللغة - 00:15:49

بان يرفع المنصوب كما لو قال الله اكبر يعني ينصب المرفوع كان يقول الله اكبر. او العكس يرفع المقصود فانه لا فان هذا فان هذا يجزي مع الكراهة الا اذا كان اللحن يحيل المعنى اذا كان اللحن يحيل المعنى - 00:16:15

فانه لا يصح الاذان فالاذان الذي فيه لحن لا يحيل المعنى هذا جائز مع الكراهة والاذان الذي فيه لحنه شيء المعنى هذا لا يصح ويجزئ من مثلوا الذي يحيل المعنى كما لو قال الله واكبر. الله واكبر - 00:16:48

لو عطت بالواو وجاء بعدها بالهمزة صار هذا عطف واكبر على لفظ الجلالة ولم يأتي خبر الخبر نافع فلم تكن مجزومة اما لو قال الله اكبر الله اكبر كما عند العوام الان لا بأس بذلك - 00:17:15

لو طلب الهمزة واغل قال الله اكبر هذا يجوز عند بعض العرب قلب الهمزة واو لا ويضجر من مميز. لكن لو جاء بالواو جاء بعدها بالهمزة هذا هو الذي لا يصح - 00:17:45

ان يصبح نعم ويجزئ من مميز يدجر من مميز الى اذا اذا اذن في البلد فليصدقوا به اما اذا لم يسقط فرض الكفالة بهذا الكفاية الا يسقطه المعلم اذا كان في البلد مؤذن - 00:18:03

قالوا وفي بعض المساجد اذن طفل مميز لا بأس بذلك. لان الاذان واجب الدين وبقي سنة في بقية المؤذنين اما اذا لم يقوم احد فللها يأتي اذنه ميت كما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله. نعم - 00:18:32

ويبطلها فصل كثير يبدل والاذان فصل كبير هل هذا يقطع الموالاة؟ نعم. ويسيير محرم وفصل يسيرا محرم بان يفصل بشكل او سب او ظلامه حرام فهذا يبطل الاذن. نعم ولا يجزئ قبل الوقت - 00:18:58

ان الاجر ولا يطفي الاذان حول الوقت لانه اعلام بدخول الوقت. فلو اذن قبل ان يكمل الوقت في الظهر او العصر ابو لهب او العشاء هذا الاذان لا يصح لابد من اعادة الاذان بعد دخول الوقت - 00:19:29

الا فجر فانه يصح قبل دخول الوقت لقوله صلى الله عليه وسلم ان بلال يؤذن اليه فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن من ام مكتوم يصح قبل دخول الوقت. قبل طلوع الفجر لان الناس يحتاجون اليه الى ذلك. من اجل ان - 00:19:48

ويستعدوا للصلوة مبكرين يعني ولا يجزئ قبل الوقت الا فجر بعد نصف الليل. ويكون في الفجر بعد نصف الليل كذبات خروج وقت العشاء للمطار اما لو اذن قبل نصف الليل - 00:20:18

دخل وقت الفجر يعني ما بعد لانه اذن في وقت العشاء اذن في وقت العشاء المختار. نعم ويسن جلوسه بعد اذان المغرب يسيرا هذا مسألة ماذا يكون بين الاذان والاقامة؟ على حسب حاجة الناس - 00:20:42

على حسب حاجة الناس فاذا كانوا يجتمعون مبكرين يكون الوقت بين الاذان والاقامة قصيرة واما اذا كان الناس يحتاجون الى الى

مهمة حتى يحضروا ويتكاملوا فيمدد لهم الانتظار وكان النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العشاء اذا رأهم اجتمعوا - [00:21:05](#)
عجل واذا رأهم تأخروها بالمؤمنين يعطيهم المهمة التي يحتاجونها فليس المراد بالمتكاسلين بل المؤذن غير من الكافرين يعطونه

مهمة اذا كانوا غير متكاسلين والآن يحددون الجهة في المساجد تحدى الفترة بين الاذان والإقامة - [00:21:40](#)

ويكتب هذا في جداول هذا لا بأس به علشان يتعلم الناس ويعرفون وقت الاقامة فيحضرون ربع ساعة ثلث ساعة عشر دقائق هذا
عمل مستحسن لاجل الناس يعرفونه وقت الرقابة يا رب - [00:22:21](#)

ولكن بالذات يستحب تعجيلها. لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجلها بعض الاذان نعم الاب ويحسن جلوسه بعد اذان المغرب
يسيرا. يسيرا. اما بقية الصلوات فيمدد على قدر هذه - [00:22:49](#)

غير المتكاسلين على قدر الحاجة مهوب على قدر الحال. نعم ومن جمع او قضى فوائت اذن للاولى ثم اقام لكل فريضة اذا
جمع الانسان من الصلاتين لعذر للاعذار - [00:23:16](#)

في السفر فانه يؤذن للاولى من الصلاتين ويقيم لكل صلاة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لعرفة بمزدلفة كان يأمر المؤذن فيؤذن
ثم يأمرك ويقيم فيصلي فإذا سلم امره ان يقيم فيصلي الصلاة الثانية. هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. اذا جاء باذان واحد - [00:23:38](#)

واقامتين كل صلاة وكذلك من اضعف فوائد انسانا عليه صلوات طوابت فانه يؤذن للصلاة الاولى ثم يقيم لكل صلاة حتى ينهي ما عليه
من الصلوات الفوایت لا ويحسن لسامعه متابعته سرا - [00:24:13](#)

انت من احكام الاذان انتقل الى ما يتبع الاذان يتبعه ان سامع المؤذن يتبعه ويقول مثل ما يقول مع كل جهد فإذا قال الله اكبر يقول
الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله قال اشهد ان لا الله الا الله. اذا قال اشهد ان محمدا رسول الله - [00:24:41](#)

قال اشهد ان محمدا رسول الله اما اذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح فانه يقول لا حول ولا قوة الا بالله ولا يقول مثل ما يقول
المؤذن بالحي على كيف - [00:25:08](#)

فانما يقول لا حول ولا قوة الا بالله وكذلك اذا قال الصلاة خير من النوم فانه يقول مثل ما يقول المؤذن. يقول الصلاة خير من النوم
لقوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن - [00:25:24](#)

تقول مثلما يقول الا في الحي على خير هذا ما يسمى بمتتابعة المؤذن. نعم. ويحسن لسامعه متابعته سرا. اي نعم ولا يرفع صوته فان ما
نتابعته سرا نعم وحوقلته في الحياة له - [00:25:42](#)

او قلق قل لا حول ولا قوة الا بالله هذا يسمونه النحت حوقلة وقول لا حول ولا قوة الا بالله يسمونها النحل الحوقلة والبسملة
والحمدلة هذا يسمونه عبارة النحت. نعم - [00:26:04](#)

وقوله بعد فراغه اللهم رب هذه الدعوة التامة اذا فرغ وتابعه فانه يضيف الى المتتابعة هذا الدعاء اللهم رب هذه الدعوة يقول اذا
يعني اذا فرغ المؤذن وفرغ هو من المتتابعة يقول اللهم صلي على محمد - [00:26:24](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة ودعوة الاذان وتأمل عن الكامل التي ليس فيها نقص الصلاة
القائمة هي التي ستقام بعد الاذان ات محمدا الوسيلة - [00:26:49](#)

وهي منزلة في الجنة. الوسيلة قصر في الجنة لا ينبغي الا للرسول صلى الله عليه وسلم اى محمد الوسيلة والبغي وابعثه مقاما
محمودا الذي يعاك. وذلك في قوله تعالى ومن الليل تتهجد به - [00:27:13](#)

عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا. يعني يوم القيمة وذلك هو الشفاعة العظمى الشفاعة العظمى التي يحجم عنها الانبياء ويتقدم
يحجم عنها اولو العزم من الرسل ويتقدم لها الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:27:44](#)

فيدعوه ربها بان يفصل بين العباد ويريحهم من المحشر الذي عليهم وشق عليهم يشفع لهم عند الله ويدعوه الله عز وجل بان يفصل بين
عباده وان يريهم من الموقف فيكشفه الله جل وعلا اكراما له واعلانا لفضلة على الخلق عليه الصلاة والسلام - [00:28:10](#)

فسمى بالمقام المحمود لانه يحمد عليه الاولون والاخرون عليه الصلاة والسلام والحكمة ان من قال ذلك الا تحل له شفاعة النبي صلى

الله عليه وسلم فيقول ليكون النفع راجعا الى الداخل - 00:28:45

يكون النفع لماذا الدعاء راجعا الى الداعي لانه تحل له شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لا وقوله بعد فراغه اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمدنا الوسيلة والفضيلة وابعنه مقاما مهومدا - 00:29:09

الذى وعدته بباب شروط الصلوة. واما زيادة انك لا تخلف الميعاد فهي لم تجد قيادة الدرجة العالية الرفيعة ايضا لم تصح هذا الذى صح عنه النبي صلى الله عليه وسلم اتوا محمدنا الوسيلة والفضيلة وابعنه المقام المحمود الذى وعدته هكذا - 00:29:30

نعم باب شروط الصلوة شروط الصلوة وشياطين الان احكام الصلوة اولا الشروط تانيا بالاركان ثالثا الواجبات رابعا السنن كل هذه الامور تشتمل عليه الصلوة والاركان والواجبات والسنن بشروط جمع وهو لغة العالمة كما سبق - 00:29:53

وشرعا ما يلزم من عدمه العدل ولا يلزم من وجودهم جود ولا عدم بذل فيلتزمي عدم للشرط عدم المشروط ويلزم من عدم شروط الصلوة او شيء منه عدم صحة الصلوة - 00:30:39

والشروط تكون قبل الصلوة وتستمر الى الفراغ منه واما الاركان والواجبات فانها تكون في داخل الصلوة وداخل بهية الصلوة فسيأتي الفرق بين الركن والواجب من ناحية الحكم. نعم باب شروط الصلوة شروطها قبلها. شروطها قبلها لان الشرط يتقدم المشروط - 00:30:58

وتستمر الى القرار من الصلوة. نعم منها الوقت ترد الصلوة تسعة كما هو معروف لكن المؤلف اتى باهتمها ولم ولم يستكملاها كلها لانها معلومة طهارة سبقت الوضوء والاغتسال طهارة هذا سبق سبق الكلام به من اول الكتاب - 00:31:38

بشروطها الطهارة من الحديثين هذا سبب والنية ايضا لابد منها في كل عبادة معلومة. والاسلام والتمييز كل هذه معلومات سبقت هي العلوة لا تصح اي عبادة الا بالاسلام والتمييز والعقل - 00:32:03

هذه كلها معلومة كذلك لا تصح العبادة الا بالنية. هذه ايضا معلومة مختصرة الان على بعضها انهاء الوقت منها الوقت لان الصلوة لها وقت حده الله جل وعلا فلا تؤدي الا بوقتها. لا تقدم على وقتها - 00:32:28

ولا تؤخر عنه من غير عذر قوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا المفروضا في اوقات معين ومواقع الصلوة جعلها الله جعل الله لها علامات واضحة جعل الله لها علامات واضحة يعرفها العمami - 00:33:01

والمتعلم علامات واضحة جعل صلاة الظهر يدخل وقتها في جوال الشمس هذا واضح يعرفه كله زوال الشمس من وسط الى جهة المغارب وبروز الظل للجهة الشرق ويستمر الى ان يصير ظل الشيء مثله - 00:33:32

فساوى الظل والشخص هذا ايضا واضح بداية ونهاية. ثم يدخل وقت العصر ويشتمل الى مصير ظل الشيء مثله يعني طوله مرتين. هذا وقت الاختيار فالضرورة يستمر الى الغروب هذا وقت العصر عالمة واضحة الظل جعل الله الظل على نفسه - 00:33:58

او ما يسمى بالخير صلاة المغرب على منتها واضحة جدا في غروب الشمس اذا وجدت الشمس يعني سقطت في الافق وغاب قرصها هذى واظحة كل يراها صلاة العشاء بنغيب الشفق الاحمر - 00:34:22

هذا يراها كل واحد صلاة الفجر بطلوع الفجر وطلوع الفجر فله الحمد والمنة. جعل علامات المواقف للصلوات علامات واضحة تحتاج الى تكليف ولا الى واما الحساب الملكي هذا انا هو مساعد فقط - 00:34:45

هذا مساعد ولكن علامات المواقف كلها واضحة الحمد لله كما ان مواقف الصيام واضحة صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فالحج الصيام والحج للاهله قال تعالى يسألونك عن الاهله قل هي مواقف الناس والحج - 00:35:08

يعرف به بداية الصيام ونهايته ويعرف به وقت الحج هذا الهلال فكل علامات العبادات والله الحمد واضحة ليس فيها اي تخلف ويعرفها العمami والمتعلم. والحمد لله وهي ميسرة والحمد لله نعم - 00:35:41

منها الوقت والطهارة من الحدث والنجس. انهاء الوقت. وعرفنا دليلا كونها مؤقتة لقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوفا ولان النبي صلى الله عليه وسلم بين هذه المواقف. بفعله صلى الله عليه وسلم وقوله. بينها بفعله وقوله - 00:36:08

الصلوة والسلام وذلك ان جبريل عليه السلام نزل واما النبي صلى الله عليه وسلم في اول وقت الصلوة في اليوم الاول وفي اليوم

الثاني نزل في اخر وقت للصلوة واما النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال يا محمد الصلاة بين هذين الوقتين - 00:36:34

اول الوقت واخر والطهارة من الحدث والنجس هذا الطهارة من الحدث والنجس واهل سبق في كتاب الطهارة لا في معرفة الوضوء ومعرف الاغتسال نعم ووقت الظهر من الزوال الى مساواة الشيء فيأه بعد فيه الزوال - 00:36:57

وقت الظهر من زوال الشمس. ما معنى زوال الشمس؟ ليه اذا شفت الغرب عن وسط السما. لان الشمس اذا طلعت اذا طلعت الشمس من المشرق صار الظل الى جهة المغرب ولا لا - 00:37:26

الى جهة المغرب ثم يقصر يقصر الى ان لا ينقطي وهذا وقت ما يسمونه وقت وقوف الشمس وقت غروب الشمس اي محاذاتها للرؤوس فاذا برد ظل من جهة الشرق - 00:37:43

دخل وقته لانها زالت الشمس زالت عن محاذة الرؤوس اقم الصلاة لدلوك الشمس دلوك الشمس وزوال الشمس بمعنى واحد. ليه عن الرؤوس الى جهة الغرب نعم ثم ينفتح للظل الى المشرق شيئا فشيئا الى ان تغرب الشمس. نعم - 00:38:01

ووقت ظهر من الزوال الى مساواة الشيء فيأه بعد فيه الزوال رحت الظهر من زوال الشمس الى مظيء الى مصير الشيب يعني الشمس المرتفع مثله اذا تساوى الظل والمرتفع من انسان او عصا او جدار فقد انتهى وقته - 00:38:30

هذه عالمة واضحة جدا. نعم. وتهجيلها افضل الا في شدة حر. تعجیل يعني في اي وقت صليت ما بين زوال الى رصید مثله قد صليت في الوقت ولكن تعجیلها في اول الوقت افضل - 00:38:55

لان احب الاعمال الى الله عز وجل صلاة في اول وقتها ولما فيه من المبادرة من الطاعة. نعم وتهجيلها افضل الا في شدة حر ولو قيل صلاة الظهر افضل الا في حال ان نسأل فيه - 00:39:14

غسلها هنا في شدة الحر وقت الصوم فينبغي تأخيرها الى ان يبرد الى ان يكون هناك ظل وتحفف حرارة الارض تقف حرارة الرمضة وحرارة الارض قوله صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيحجان قال صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردو بالصلوة - 00:39:35

ايقدروها الى النبرات فان شدة الحر من فيح جهنم فيستحب تأخير الصلاة وقت الهجير حتى يخف فخذ بالحرارة رفقا بالدين ماشي هذه المسألة الاولى. المسألة الثانية اذا كان هناك غيب يخشى منه المطر او هروب الريح - 00:40:02

فيصبح تأخير الظهر لاجل ان يخرجوا قبيل صلاة العصر فيصلوا الظهر في اخر وقتها والعصر في اول وقتها وكل هذا اسهل عليهم بان لا تهب عليهم ريح او ينزل في هذه المسألتين يستحق تأخيركم مسألة الغيم - 00:40:29

ومسألة شدة الحرب. نعم وتهجيلها افضل الا في شدة حر ولو صلى وحده ولو صلى وحده يأخره لان المنفرد يظهر بحاجة الى الى خفة الحرم ولو كان يصلى وحده مو بحاجة الى الافراد. نعم. او مع غيم لمن يصلى هذى الحالة الثانية - 00:40:53

تعديلها افضل الا مع غيري لمن يصلى مع الجماعة. من اجل ان يخفف عن الجماعة بان لا يصيّبهم مطر او يصيّبهم دين فيأخذون للصلاتين خروجا واحدة. يصلون الظهر في اخر وقتها والعصر في اول وقتها. رفقا بهم - 00:41:18

وهذا خاص بمن يصلى مع الجماعة اما الذي يصلى وحده؟ ان يصلى الظهر في اول وقتها لان ما عليه خوفا من الغيظ. نعم ويليه وقت العصر الا وقت الظهر عرفناه. نعم - 00:41:35

ويليه وقت العصر الى مصير الفيء مثلية بعد فيه الزوال والضرورة يبدأ وقت العصر له خروج وقت الظهر. اذا صار شيء الظل اذا صار الظل مثل مثل الشخص انت يا وقت الظهر ودخل وقت العصر - 00:41:54

ويستمد الى ان يصيّر كل الشيء مثلية يعني طوله مرتين. حينئذ ينتهي في العصر المختار يا والضرورة الى غروبها. وبعد مصير الظل بالليل يدخل وقت الضرورة. الى غروب الشمس فمن صلى قبل غروب الشمس فقد صلى صلاة اداء - 00:42:17

صلاتها ادابا لكن لا يجوز له ان يؤخره الى وقت الضرورة الا اذا حصل له ما يستدعي هذا. نعم. ويسن تعجیل تعديل العصر نعم ويليه وقت المغرب الى مغيب الحمرة - 00:42:42

لأنهم كانوا يصلون مع النبي صلى تعجیلها لانهم كانوا يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذهبون الى الى مزارعهم ونخيلهم

العوالى وغیرها والشمس حية. فدل على انه صلى الله عليه وسلم يبىث بصلوة العصر باول وقتها. نعم - 00:43:02

وilye وقت المغرب الى مغيب الحمرة. يلي وقت العصر وقت المغرب. اذا زادت اذا غابت الشمس اذا غربت الشمس دخل وقت المساء الى مريض الشفق الاحمر. لان عندنا لان الشفق شفقان شاف الشفق الابيض - 00:43:22

الشفق الابيض والشرف الاهل فالمعتمد هو الشفق الاحمر اذا غاب الشفق الاحمر انتهى اما الابيض فانه يتاخر الابيض تأخر ولا يخرج الى والمكافأة يغيب الشبك الاحمر قبله. نعم وشفق المراد به بقية شعاع الشمس - 00:43:45

بعد الغروب يبقى لها شعاع ابيض هو الذي يليه من الغرب شعاع الاحمر. المعتمد هو الشعاع الاحمر. نعم. ويحسن تأجيلها بتعجيل المغارب لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجله. كان اذا اذن المؤذن ابتدأ الصواري يصلون قبل المغرب. ثم يهدي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:10

فتقام الصلاة دل على انه يعجل. نعم ليلة جمع لمن قصدها محظوظا. الا ليلة جمع وهي مزدلفة. تسمى جمعا لان الناس يجتمعون فيها وتسمى مزدلفة. لان الناس يزدلفون اليها من عرفة. يعني يرحلون اليها - 00:44:37

وتسمى بالمشعر الحرام. نعم. ويحسن تعجيلها الا ليلة جمع لمن قصدها المحرم اللحاء محظوظ بالحج يأخر المغرب. يؤخر المغرب ليجتمعها مع العشاء اذا وصل الى مزدلفة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:03

ولا يصلحها في الطريق الا اذا خاف خروج الوقت خروج وقت العشاء اذا خاف خروج وقت العشاء فانه يتوقف ويصلح الصالاتين في الطريق. اما ما دام انه لا يخاف - 00:45:28

وقت العشاء فانه غافل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا وilye وقت يعني اذا قصدها محظوظ اما الليلة جمع ما هو بمحظوظ هذا في غيره يصلح المغرب في امه هذا - 00:45:46

المحظوظ ذي الحج اما احرم ما هو حاج هالسنة هذا حكمه حكم الناس ما حكم الحكم العام يصلح المغرب في وقتها والعشاء في وقتها لا. وilye وقت العشاء الى الفجر الثاني - 00:46:03

جليل وفي العشاء وقت العشاء من مغيب الشهر الاحمر الى الفجر الثاني هذا وقت وقت الضرورة اما وقت الاختيار فهو الى ثلث الليل. وقت الاختيار الى ثلث الليل. وما بعد ثلث الليل فهذا وقت الضرورة - 00:46:21

لا وilye وقت العشاء الى الفجر الثاني وهو البياض المعترض. الفجر فجران الفجر الاول وهذا ما يعتمد لا يصوم عليه الصائم ولا صلاته عليه الفجر وانما المعتمد هو الفجر الثاني وهو البياض المعترض بالافق - 00:46:44

اما الفجر الاول فهو فجر مستطيل وليس معترض. ويأتي بعده ظلمة. الفجر الاول يأتي بعده ظلمة والفجر الثاني معترض ولا يأتي بعده ظلما ويسمى في الفجر الصادق. هذا الذي يتعلق تتعلق به الاحكام من صيام - 00:47:07

صلوة الفجر نعم وتأخيرها الى ثلث الليل افضل ان سهو. تأخير العشاء هي ثلث الليل افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الليل اخبر الى قلوبهم. ثم خرج صلى الله عليه وسلم - 00:47:32

وقال انه لوقتها يعني المختار لولا ان اشقر على امتى فهو تأخر لاجل ان يبيّن له صلى الله عليه وسلم ولكنه دفع عنهم الحرج وقال لولا هذا شغل على امتى - 00:47:53

فدل على ان الامام يراعي الجماعة ولا يشق عليه. فيقول ابو بكر الصلاة الى ثلث الليل علشان افضل لان هذه الفضيلة يتعارض معها محظوظ وهو المشقة على الناس المسجد ينامون - 00:48:11

خصوصا اذا كانوا يتعبدون بالنهار كلهم اشغال الرفق المكره من الامام مع جماعته كان صلى الله عليه وسلم في العشاء اذا رأهم اجتمعوا عجل. واذا رأهم تأخروا اخر. يراعي احوالهم صلى الله عليه وسلم. هذا - 00:48:27

لا وilye وقت الفجر الى طلوع الشمس. وقت الفجر يبدأ من طلوع الفجر الثاني. من طلوع الفجر الثاني. وهو البياض المعترض ويستمر الى طلوع الشمس فمن صلى الله عليه وسلم فما بين طلوع الفجر الى قبل طلوع الشمس صلاتها اداء. ومن صلاتها بعد طلوع الشمس - 00:48:47

فانه يصلحها فضائل. نعم وتأجيلها افضل تعجيل الفجر افضل لانه صلى الله عليه وسلم كان يصلحها بغلس كان يصلحها بغضس وكان عليه الصلاة والسلام ينصرف منها حين يعرف الرجل جليسا - 00:49:14

لأنهم كانوا يصلحون في ظلامهم ما كان في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انوار ولا مصابيح ولا سرد فهم يصلحون في ظلام يدخلون في الصلاة وهو لا يعرف بعضهم بعضهم من الظلمة - 00:49:35

ويطيل الرسول صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر حتى انه لا ينصرف الا بعد ان يعلم الرجل جليسه. فهذا دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان يدخل في صلاة الصبح مبكرا - 00:49:51

ويطيلها طيل القراءة فيها ولا ينصرف منها حتى مسيرة مسافة جدا ويعرف الناس بعضهم بعضا نعم وتدرك بتكبيرة الاحرام في وقتها لا تدرك به الصلاة. هنا عرفنا المواقف. بدايتها ونهايتها - 00:50:04

بماذا تدرك في الصلاة في وقتها هل لابد انه يؤديها كلها في الوقت ولا يكون مدركا لها الا اذا اداها قبل خروج الوقت او يكفي ان يؤدي بعضها بالوقت الذي عليه المذهب ان من احرم بالصلاوة قبل خروج وقتها فقد ادركها اداءه - 00:50:27

ثم يكمله بعد خروجه وال الصحيح انه لا يدرك الوقت الا بادراك ركعة. قوله صلى الله عليه وسلم من ادرك سجدة لانا من من العشاء قبل ان يطلع الفجر فقد ادرك العشاء. سجدة والمراد بالسجدة الركعة - 00:50:51

وكما ان الجمعة لا تدرك الا برکعة والجماعۃ على الصحيح لا تدرك الا برکعة فكذلك الوقت فمن ادرك اقل من رکعة ثم طلع الصبح او طلع الوقت صارت قضاء ولم تكن هذا هو الصحيح. نعم - 00:51:14

وتدرك بتكبيرة الاحرام في وقتها. هذا احد القولين. نعم. ولا يصلح قبل غلبة ظنه بدخول وقتها كيف الانسان يصلح يدخل في الصلاة؟ ما يدخل في الصلاة الا اذا دخل الوقت. كيف يعرف ذلك - 00:51:34

اعرفه بغلبة ظنه اذا غالب على ظنه انه انتقل الوقت يصلح يكتب هنا يجتهد فاذا غالب على ظنه ان الوقت قد دخل يصلح لان غلبة الظن تنزل منزلة اليقين. اذا كانت غلبة الظن عن اجتهاد وتحري - 00:51:53

هذا الشيء الثاني بخبر ثقة. بخبر ثقة متيقن اذا اخبره ثقة متيقن في دخول الوقت عمل اما ان كان غير ثقة فلا يعمل بخبره او كان ثقة لكنه قال والله يعني هو دخل الوقت هذا ما هو متيمم فلا يعمل بخبره ايضا - 00:52:15

قال انا شفت الفجر شفت الشمس غابت شفت الظل فهذا يعمل بخبر لانه اخبر عن يقين اما اذا كان يخبر عن ظن او غلبة ظن هو ليس باولى من من المصلى - 00:52:43

لا ولا يصلح قبل غلبة ظنه بدخول وقتها اما باجتهاد او بخبر ثقة متيقن. نعم. فان احرم جهاد فبالغ بشرطين. الخبر يشترطه جلطة. يقول المختب ثقة وان يكون متيقن ما يقول والله اظن انه دخل الوقت - 00:53:03

يقول شفت الفجر شفت غروب الشمس شفت مغيب الشجر شفت الظل هذا هذا نعم فان احرم باجتهاد فبان قبله. فنفل والا ففر اذا غالب على ظنه دخول الوقت فان لم يتبيّن له خلافه صلاته صحيحة - 00:53:25

وان تبيّن خلاف ظنه ان الوقت لم يكن صارت صلاته نافلة ولابد من صلاة الفريضة في الوقت لا وان ادرك واحد غالب على ظنه ان الفجر طبعا صلی الفجر - 00:53:52

بعد ما صلی عرف الفجر ما بعد صلاة يقول الحمد لله الصلاة تكلمت صلیت تصير نافلة ولابد انك تصلی الفريضة. نعم وان ادرك مكلف من وقتها قدر التحرير ثم زال تكليفه او حاضت - 00:54:11

ثم كلف او ظهرت قضاها اذا ادرك اول الوقت ثم جعل تكليفه بانتقام او اغمي عليه او امرأة حاوت هذا يعني دخل الوقت وهي ظاهرة. ثم حاضت بعد دخول الوقت - 00:54:29

يقول انه اذا زال المانع لان زال عاد اليه عقله يقضي هذه الصلاة الذي ادرك اولها التي اولا والحائض ايضا اذا اغتسلت تصلی الصلاة التي ادرك اولها لانه بدخول الوقت وجبت عليه - 00:54:53

ولم يتمكن من ادائها فتبقى في ذمتها. فاذا زال المانع قضاها هذا الذي عليه الكلام هنا ولكن اختار الشيخ تقي الدين وبعض العلماء انه

لا يقضى لأن الوقت موسع لأن الوقت موسع - 00:55:15

ويجوز له التأخير فادركه في المانع في وقت يجوز له التأخير أو معدهم. ولا يقضى بها ومن صار أهلاً لوجوبها قبل خروج وقفها لزمه
وما يجمع إليها قبلها. أما هذه المسألة فعليها أكثر العلماء - 00:55:39

المسألة الأولى الخلاف فيها قول أما هذه المسألة وهي من من ادرك من وقتها الاخير شيئاً فانه يصلها وما قبله. مثلاً امرأة حايل
مثلاً امرأة الحائض او انساناً زائلاً عقله - 00:56:01

ثم في آخر الوقت جال المانع زال الحيض او زال الجنون فهذا يصلى الصلاة التي قبلها التي تجمع إليها ويصلى الصلاة الذي
بعده. فمثلاً لو ادرك آخر وقت العصر قبل غروب الشمس - 00:56:26

ازرق قبل غروب الشمس زال المانع هذا يصلى الصلاتين صلاة الظهر وصلاة العصر لأن هذه حالة عذر والجمع جمع التأخير يجوز
للعذر فهذا مثل ذكر الذي يجوز له الجنة - 00:56:49

الحال طهرت قبل غروب الشمس تغتسل وتصلى الظهر والعصر او قبل طلوع الفجر تغتسل وتصلى المغرب والعشاء. هذا افتى به
جماعة من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم. وعليه أكثر أهل العلم - 00:57:14

لا ويجب فوراً قضاء الفوائت مرتباً هذه ايضاً مسألة تتعلق بالمواقيت انسان عليه صلوات فوائد صلوات فوائد وتمكن من قضائها.
يجب عليه على الفور ان يبادر بالقضاء علاش؟ الا يؤخرها - 00:57:35

بالترحيب نقضيها بالترتيب فإذا كان عليه عدة أيام انسان مريض ولا صوم عدة أيام ثم شفاه الله قادر على الصلاة يكفي الأيام التي
عليه. يبدأ بصلوات اليوم الأول ابدأ الفجر ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء ثم يبدأ باليوم الثاني من الفجر ظهر عصر مغرب
العشاء ثم اليوم - 00:58:03

في التغطية يلزم ذلك لأنها صلوات باقية في ذمته. فلا بد أن يقضيها. نعم ويجب فوراً قضاء الفوائت فوراً يعني فوراً يعني في
الحال ولا يؤخرها يقول ان شاء الله باتن او - 00:58:30

او اصلى اليوم حق حقات اليوم الاول وباسرة اصلى حقات اليوم الثاني نقول لا هذا ما يجوز عجز تأخير القضاء يجب عليك او بعض
ما عنده يشتهي ان عنده العوام الان من كل صلاة تقضى مع نظيرته - 00:58:53

تقول اقضى الفجر مع الفجر اقضى الظهر مع الظهر وقل لا هذا غلط هذا غلط ولا يجوز نعم ويسقط الترتيب بنسائه وبخشية خروج
وقت اختيار الحاضرة. يسقط الترتيب بين الصلوات المقضية - 00:59:10

في حالتين لعلنا نقف عند هذا الذكر اسمعوا فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا نسي المؤذن قول الصلاة خير من النوم في اذان الفجر
وتذكر او ذكر بعد انتهاء الاذان مباشرة - 00:59:29

فما الحكم؟ وهل له ان يعيده من قوله الصلاة خير من النوم ثم يكمل الاذان يعيده الاذان كله لانه ترك جملتين من الاذان
فيعيدها يعيده الاذان. كله نعم - 00:59:45

فضيلة الشيخ وفقكم الله الالتفات في الحياتين الحكمة منه ليكون ابلغ في الاعلان ولكن في الوقت الحاضر عدم الالتفات ابلغ. اذا
كان يؤذن عن طريق مكبر الصوت لانه اذا التفت ابتعد عن المكبر. فهل هذا الحكم صحيح؟ لا - 01:00:01

الالتزام بالحي على غير سنة لاجل ابلاغ الناس من قال هذا سنة امر بها النبي صلى الله عليه وسلم. وهي سنة فيحافظ عليها هم من
اجل ابلاغ الناس من اجل العمل بالسنة - 01:00:22

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر ابن قدامة في المغني حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم نصه جلوس المؤذن بين الاذان والاقامة
في المغرب سنة. قال اسحاق بن منصور رأيت احمد خرج عند المغرب - 01:00:40

انتهى الى موضع الصف اخذ المؤذن في الاقامة فجلس. هل المراد انه يجلس؟ ولو لم يؤدي تحية المسجد اما اذا حفظكم الله لا هذا
معناه انه يجلس في وقت الاقامة بس. يجلس يجتمع الاقامة وهو جالس. اجلس على كامل الاقامة - 01:00:59

نعم وضيافة هذا انصح هذا هو معناه انه يجلس لاجل آآ اجتماع الاقامة والبراغنة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الاقامة فرض

عين على كل مصل والله هو الله. نعم. هو الظالم - 01:01:21

ولكن المشهور والمعرف وهل تردد الاقامة مع المؤذن نعم لان الاقامة اذان هذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بمتابعة المؤذن فيتابعته في الاقامة الاقامة تسمى اذانا بقوله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلاة يعني الاذان والاقامة نعم وما - 01:01:43

فيقول عند قول المقيم قد قامت الصلاة يجوز اقامة الصلاة. يقول اما قوله اقامها الله واعدمها هذا لم يثبت. عن النبي صلى الله عليه وسلم فيقول مثل ما يقول المؤذن قد قامت الصلاة. نعم - 01:02:12

يقوله سرا قوله سرا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الترجيع ان يقول اشهد ان لا الله الا الله مرة واحدة سرا ثم يعيدها جهرا ثم يعيدها فمرة اخرى سرا فجهرا ام يقول ذلك مرتين سرا ثم مرتين جهرا ثم يبدأ في شهادة ان محمدا رسول الله - 01:02:29

يقول هو يشهد ان لا الله الا الله ثم يقولها جحر ثم يقول اشهد ان لا الله الا الله سرا ثم يقولها جاره هكذا شهادة ان محمدا رسول الله يقولها سرا ثم يقولها هذا هو الترجيع - 01:02:54

وهذا انما جاء في الحديث في اذان ابي محنورة. ولم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم بلا فدل على ان على ان الراجح عدم التوفيق فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تأخير صلاة الظهر الى اخر وقتها - 01:03:13

مع وجود غيرك لتصلى العصر في اول وقتها هو ما يسمى بالجمع السوري؟ نعم سمه الجمع السوري او ما المهم من كل صلاة في وقتها رفقا بالناس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اخطأ المؤذن او اذن قبل الوقت واخبره غيره انه قد اخطأ او تقدم على الوقت فما حكم الاعادة - 01:03:33

في هذه الحالة يعيده الاذن اذا اخبر المؤذن قبل الوقت يعيده الاذان لان لا يغير الناس. يمكن في ناس صلوا على اذانه الاول. فيؤذن بعد دخول الوقت علشان يعرف قد غالب فيعيدون الصلاة. نعم - 01:03:56

فضيلة الشيخ وفقكم الله في بعض المساجد تغلق المكبرات عند الاقامة. وهذا فيما يخص الاقامة فإذا كان صاحب الزاد يقول يقيموا في مكانه الذي اذن فيه ان سهل فما هي العلة؟ ان يقيم في مكانه - 01:04:13

لانه اسهل الامور. والان صارن كلهم بالاذان والاقامة كلهم. بعد المجيء مكبرات الصوت صار كلهم واما اغلاق المكبر عن الاقامة هذا فيه مصلحة لان الناس صاروا يعتمدون الان ما يعملون بالاذان يجلسون لما يسمعون الاقامة هم يقومون يتوضأون - 01:04:30

ثم يحضرون الا في اخر الصلاة قال لهم لا يسمعون الاقامة مما يحثهم على التبكير ولا يتتكلون على سماع الاقامة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله استقبال القبلة هل هو شرط للاذان؟ ولو اذن لغير القبلة فهل هذا جائز؟ لا وقبل من المستحبات - 01:04:57

من المستحبات ولو انذر الى غيره القبلة صح الاذان. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يقضي الاذان من فاته متابعته ما في بأس اذا المؤذن فيأتي بها بالفاظ الاذان بعده متابعة. نعم. ومن يسمع اكثر من مؤذن فمن يتبع - 01:05:20

التابع الاول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقد كثر منذ فترة المتسللون في المساجد التنبية قبل التنبية على انه في بعض البلاد احدثوا بداعا قبل الاذان وبعدها. اذا دون المкроهون الصلاة على الرسول والادعية والابتهايات - 01:05:45

قبل الاذان ثم يؤذن فإذا فرغ من الاذان يجيب ابتهايات وادعية هذا حسبة الجهمان انه هنا الاذان حسنه مشروع وهو بدعة فلا يجاهد على الاذن لا قبله ولا بعده. ولا يجهر بشيء لا بالاذان فقط - 01:06:10

ومن اراد ان يذكر الله واراد انه يسره في نفسه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. لقد كثر منذ فترة المتسللون في المساجد فما موقف المسلم من هؤلاء؟ هل يعطيهم من الصدقة؟ او يعطيهم من الزكاة؟ وهل وضعت المساجد لهذا الفعل؟ مع ما يحدث منهم من - 01:06:30

اشغال للمصلين عن الذكر وما هو موقف ائمة المساجد من هذه الظاهرة اي مشكلة لان منعهم يمكن فيهم احد محتاج يمكن او صار فيهم احد محتاج ولكن يسأل يعطى ما تيسر - 01:06:52

فان كان محتاجا فاذنا بلغت وان كان غير محتاج فالاثم عليه فوق. الاثم عليه هو ويسأل جمرا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. اثم عليهم واما الزكاة هذا تنظر فيه. ان رأيته قويا ولا فيه افة وجل هذا ما تصح منه الزكاة - 01:07:16

اللي هو يقوى على الكسب وعلى العمل وان رأيت انه معوظ او انه ما يقترح على الكسب او مريظ تعطيه نفسك نعم فضيلة الشيخ
وفقكم الله بعض الناس اذا قال المؤذن حي على الصلاة قالوا حي على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله فما حكم - 01:07:38

وهذا العمل؟ هذا غلط يقتصرن على قول لا حول ولا قوة الا بالله ولا يقولون الحي على الصلاة هذا الذي امر به النبي صلى الله عليه
 وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله جواز اذان الفجر بعد منتصف الليل قبل دخول الوقت السؤال هل تجوز صلاة - 01:08:00

الفجر قبل دخول الوقت بعد الاذان؟ لا ولا تجوز لا يجوز لا يجوز الا بعد الذي يؤذن قبل الفجر قالوا لابد انه يؤذن الاذان الثاني لان لا
يغير الناس او يكون هناك مؤذن اخر يؤذن بعد الفجر كما كان من اه بلال وعبد الله ابن ام مكتوم رضي الله - 01:08:18

فلا يقتصر على الاذان الاول بان لا يضر الناس يؤذن الاذان الاول لاجل ان يستيقظوا وليتهجدوا الله المستعان ايضا يخوض التهجد
ويستعد للفجر. لان لا يحسب ان الليل باقي ولا يقوم ويتوظأ ويتهيأ - 01:08:43

هذا الاذان الاول لاجلها. اما الصلاة الفجر فهي على الاذان الثاني الصيام على الاذان الثاني. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا طهرت
المرأة في نصف الليل فهل تغتسل وتصلی المغرب والعشاء؟ نعم. اذا طهرت في وقت العشاء - 01:09:04

جاء في اوله او في اخره فانها تغتسل وتصلی المغرب والعشاء. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله قول المؤلف لزمنه الصلاة وما قبلها.
فالراجح في هذه المسألة لكثرة وقوعها. الوجه هو الذي يفتalte كثير من الصحابة - 01:09:24

هذه كثير من الصحابة وعليه العمل. نعم. فضيلة خلاف المسألة الاولى اذا ادرك من وقتها قدرها يسيرا ثم جاءه المانع ولم يصلها. هذا
الذى صحيح انه ما يصلى. التي ادرك اول وقتها - 01:09:44

اما التي ادرك اخر وقتها فالصحيح انه يصلىها وما قبله. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يذكر عن فضيلتكم انه قد كلف من قبل سماحة
الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله عليه - 01:10:02

بتربق وتحديد وقت طلوع الفجر. هل هو موافق للتقويم؟ هل هو موافق للتقويم ام لا؟ فما هو رأي فضيلتكم وفي هذه المسألة
صحيح نعم امرنا الشيخ رحمة الله انا وجماعة معي خرجنا للبر وطابقنا تقويم على طلوع الفجر فوجدناه مقاوم - 01:10:18

وجدناه مطابقا وبناء على ذلك صدرت الفتوى بان التقويم ليس فيه يعني كما يقال ان فيه غلط وفيه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله
في خطبة جمعة وكذلك الشيخ رحمة الله كلم لجنة اخرى ايضا بالثبت - 01:10:42

واقاضها كلام اللجنتين فطابق. نعم فضيلة الشيخ وفقك يشوتون على الناس يشكونهم في صلاتهم هؤلاء ينبغي تأديبهم لانهم
شوشوا على الناس واحدثوا الببلة واحدث شكوك عند الناس لا يجوز لهؤلاء ان يتكلموا - 01:11:03

يشكون الناس في صلاتهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في خطبة جمعة للقرضاوي كان يتحدث عن الانتخابات
والترشيحات للرئاسة فاثنى على اسرائيل وحمد نزاهتها في الانتخابات ثم قال اتمنى ان تكون بلادنا مثل هذه البلاد يعني اسرائيل.
فالشعب هو الذي - 01:11:26

يحكم الاحسن انه يروح لامه احسن انه يروح وينزل عندهم نعم ثم اخذه والعياذ بالله ضلال تضليل. نسأل الله العافية. نعم. ثم قال لو
ان الله عرظ نفسه على الناس هذا اشد - 01:11:50

على اشد والعياذ بالله وهذا نتيجة الجهل والتهور في الكلام. نسأل الله العافية رب كلمة يقولها الانسان يهوي بها في النار ابعد مما بين
المشرق والمغارب. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. مثل هذه الكلمة القبيحة. نعم - 01:12:08

سبب التهور في الكلام وعدم التعقل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله فقد كثرت في الاونة الاخيرة كلام عن بطاقات التأمين الطبية
وغيرها في العمل الذي اعمل فيه يتم توزيع بطاقات تأمين طبية لي ولكافحة افراد عائلتي. علما بان هذا التأمين بدون مقابل -
01:12:26

بل مقابل العمل في هذا المجال. ووفق عقد واحد فقط وله عدة شروط. تدفع الشركة لن تعمل عندها يشترط عليها فيه مقابل لكن
يخلونه من الشركة هذا شيء انت تعمل او الكبير الذي انت تعمل تحت كتابه - 01:12:50

التعليم بجميع صوره محروم وصادم في القرارات من هيئة كبار العلماء بجميع انواعه الصحي او غير صحي كله لانه اكل المال بالباطل

ولانه هرم جهالة ومخاطرات الانسان يتوكى على الله و اذا اصابه شيء يعالج على - 01:13:11